

قرارات

وزارة النقل

قرار رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٣

الصادر في ٢٠٠٣/٩/٣

بشأن تحديد مقابل الاتفاق بالمهام والنشأت الثابتة والعائمة

التابعة للهيئة العامة للموانىء ومصلحة الموانىء والمنائر

وزير النقل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٧ بإنشاء الهيئة العامة لمينا، الإسكندرية :

وعلى القانون رقم ٨٨ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء الهيئة العامة لمينا بور سعيد :

وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٨٣ بإصدار قانون رسوم الإرشاد والتعمويضات

ورسوم الموانىء والمنائر والرسو والمكوث وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٧ لسنة ١٩٧٨ بإنشاء الهيئة العامة

لموانىء البحر الأحمر :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٧ لسنة ١٩٨٥ بإنشاء هيئة مينا، دمياط :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ في شأن تنظيم وزارة النقل :

وعلى قرار وزير النقل والمواصلات رقم ٥ لسنة ١٩٩٥ بشأن تحديد مقابل الاتفاق

بالمهام والنشأت الثابتة والعائمة التابعة للهيئة العامة للموانىء ومصلحة الموانىء

والمنائر وتعديلاته :

وعلى ما عرضه علينا رئيس قطاع النقل البحري :

قرار:**(المادة الأولى)**

يحدد مقابل الانتفاع بالمهام الشابطة والعائمة التابعة لهيئات الموانى المصرية ومصلحة الموانى والمنائر طبقاً للمرفق ١ ، ٢ لهذا القرار .

(المادة الثانية)

تضاف نسبة (١٠٪) لكل بند مقابل رسم ضريبة المبيعات على إجمالي الفواتير .

(المادة الثالثة)

يستمر العمل بالقرارات المنظمة لاستخدام القاطرات والوحدات في عمليات القطر والرياط بغرض الإرشاد بالموانى .

(المادة الرابعة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، ويلغى قرار وزير النقل والمواصلات رقم ٥ لسنة ١٩٩٥ وتعديلاته ، كما يلغى أي حكم يخالف ماورد بهذا القرار من أحكام .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير النقل

مهندس / حمدى الشايب

مرفق (١)

تحديد مقابل الارتفاع بالمهام والمعدات والمنشآت الثابتة والعائمة

التابعة للهيئة العامة للموانئ ومصلحة الموانئ والمنائر

اولاً - الوحدات البحرية : (في غير أغراض الإرشاد) :

١ - القاطرات :

قاطرة حتى ٢٠٠ حسان ٣٢٠ دولار / ساعة

قاطرة أكثر من ٢٠٠ حسان ٤٨٠ دولار / ساعة

وتحسب مدة القطر ابتداء من الوقت الذي تصل فيه القاطرة إلى جانب السفينة حتى الانتهاء من مناورتها وبعد أدنى ساعتين .

٢ - لنشات الإرشاد ٨٠ دولار / ساعة

٣ - الروافع العائمة :

حمولة حتى ٣٠ طن ٢٢٠ دولار / ساعة

أكثر من ٣٠ - ٩٠ طن ٤٤٠ دولار / ساعة

أكثر من ٩٠ طن ٥٥٠ دولار / ساعة

في حالة استخدام الروافع العائمة في عمليات التقطيع والانتشال (فيما عدا المساعدة في الإنقاذ) ، تكون فئاتها كالتالي :

حمولة حتى ٣٠ طن ٦٦٠ دولار / يوم عمل

أكثر من ٣٠ - ٩٠ طن ١٣٢٠ دولار / يوم عمل

أكثر من ٩٠ طن ١٧٦٠ دولار / يوم عمل

٤ - وحدات المساحة البحرية : (النش مساحة مجهز) :

لأعمال المساحة ٣٣٠ دولار / يوم عمل

لأعمال الشمندورات وإلقائها ١٦٥ دولار / ساعة

٥ - الصباني :

حمولة حتى ٣٠ طن ١٠ دولار / ساعة

أكثر من ٣٠ - ٩٠ طن ٤٠ دولار / ساعة

أكثر من ٩٠ طن ٤٥ دولار / ساعة

في حالة استخدام الصباني في عمليات التقطيع والانتشال (فيما عدا المساعدة في الإنقاذ) ، تكون فئاتها كالتالي :

حمولة حتى ٣٠ طن ٣٠ دولار / يوم عمل

أكثر من ٣٠ - ٩٠ طن ٥٥ دولار / يوم عمل

أكثر من ٩٠ طن ٦٥ دولار / يوم عمل

٦ - لنشات الإطفاء :(أ) لأغراض الإطفاء :

حتى ٢٠٠ حصان ٤٤٠ دولار حركة / يوم

أكثر من ٢٠٠ حصان ٣٣٠ دولار حركة / يوم

وتضاف قيمة المواد والمعدات التي يتم استهلاكها .

(ب) لنش الإطفاء أو القطر حال تواجده عند طلبه للتأمين في وضع الاستعداد

بحوار السفينة :

حتى ٢٠٠ حسان ١٠٠ دولار أمريكي / حركة يوم
أكثر من ٢٠٠ حسان ١٥٠ دولار أمريكي / حركة يوم
ويجوز لمجلس إدارة هيئة المينا التعاقد طويل الأجل «عشر سنوات على الأقل»
مع الشركات بالشروط التي يضعها . وفي هذه الحالة يخفيض مقابل الانتفاع
بنسبة (٪٢٥) .

٧ - لنشات غطس :

لشن غطس عميق (مجهر) ١١٠ دولار / يوم عمل

لشن غطس عادي ٥٥ دولار / يوم عمل

٨ - لشن ركوب ١٦٥ دولار / يوم عمل

٩ - لنشات ومعدات التطهير المستخدمة في إزالة التلوث :

(أ) سحب الزيوت والمخلفات من الماء :

• زيت أو المرج الزيتي ٨٠ دولار / متر٢

• مياه الصابورة غير النظيفة ٧٠ دولار / متر٢

• التصريف (تفريغ المياه الملوثة في البحر) ٥٥ دولار / متر٢

• فضلات السفن أو المخلفات والعبوات والأجسام الطافية ٤٥ دولار / متر٢

هذه التكلفة للمتر المربع بخلاف أي غرامات توقعها هيئات الموانى .

(ب) استخدام وحدات ومعدات مكافحة التلوث البحري :

- وحدة عائمة ذاتية الحركة لكشط الزيوت ٣٠٠ دولار / ساعة
- وحدة عائمة ساكنة لkishط الزيوت ٣٥ دولار / ساعة
- حواجز عائمة «البحر المفتوح» ٤٥ سنت / ساعة للمتر
- مضخة ضغط عالي لا هوائي ٢٥ دولار / ساعة
- وحدة رش مشتقات ٣٥ دولار / ساعة
- جهاز للكشف عن الغازات ١٠ دولار / ساعة
- مواد مشتقة طبقاً للتكلفة الفعلية

نوع المشت

شروط عامة :

- في حالة السماح باستخدام المعدات خارج المينا، تضاعف الفئات بنسبة (١٠٠٪).
- تضاف نسبة (٢٥٪) من القيمة المحددة في حالة العمل بعد انتهاء ساعات العمل الرسمية ، (٥٪) في الفترة من الغروب إلى الشروق .
 - يعتبر كسر الساعة ساعة كاملة عند التحاسب وكسر الطن طناً كاملاً.
 - تتم المحاسبة عند استخدام حواجز عائمة بحد أدنى ٥ متراً.
 - تحدد قيمة المواد المشتقة والمذيبات والمنظفات التي تستخدم في العمل وفقاً لسعر السوق المحلي مضافاً إليه المصارييف الإدارية .
 - تضاف نسبة (١٥٪) على إجمالي قيمة الفاتورة تصرف كمكافأة للأفراد الذين ساهموا في عملية مكافحة التلوث .

• الحد الأدنى للمحاسبة بالنسبة للوحدات البحرية ساعتان .

• المعدات التي تهلك أثناء العملية تحسب قيمتها على العملية .

• يعاد تقييم المقابل في حالة شراء معدات تغاير مواصفاتها البنود السابقة .

(ج) المعدات المستخدمة في غير التلوث :

استقبال الطن للمخلفات ٢٥ دولار للطن

بحد أدنى ١٠ طن

١- ماكينات النزح :

طلمبات السحب حتى ٦٠ طن ١١٠ دولار / يوم عمل

أكثر من ٦٠ - ١٠٠ طن ١٦٥ دولار / يوم عمل

أكثر من ١٠٠ - ٢٠٠ طن ٢٢٠ دولار / يوم عمل

أكثر من ٢٠٠ طن ٣٣٠ دولار / يوم عمل

١١- الكباشات :

الوحدات المجهزة بكباشات ٢٥ دولار للطن

الوحدات المستخدمة في عمليات التطهير أو التعقيم ٥٣٠ دولار / ساعة

١٢- المواتين :

حتى ٢٠٠ طن ١١٠ دولار / يوم عمل

أكثر من ٢٠٠ طن ٢٢٠ دولار / يوم عمل

١٣- البراطيم :

حتى حمولة ١٠٠ طن ١٦٥ دولار / يوم عمل

أكثر من ١٠٠ طن ٤٤٠ دولار / يوم عمل

- ١٤ - فلوكة للغطس ٤٥ دولار / يوم عمل
- ١٥ - ضاغط هواء متنقل ١٧٥ دولار / يوم عمل
- ١٦ - مرلد إنارة متنقل ١٦٥ دولار / يوم عمل
- ١٧ - ماكينة قطع ولحام متنقلة ٢٢٠ دولار / يوم عمل
- ١٨ - ماكينة قطع ولحام تحت الماء ٥٥٠ دولار / يوم عمل
- ١٩ - أخصائي فني غطس ٩٠ دولار / ساعة
- ٢٠ - فرد غطس خفيف ٤٥ دولار / ساعة
- ٢١ - كاميرا تصوير تحت الماء (فيديو) ٦٦٠ دولار / ساعة
- شاملة كافة التكاليف

يتم التحاسب على أساس الدولار الأمريكي يعادل جنيه مصرى فى حالة تأدية الخدمة لسفينة رافعة العلم المصرى أو الشركات المصرية والتى يزيد رأس المال المملوک لمصريين عن (٥٠٪).

ثانياً - المعدات البرية :

١ - ونش شوكة :

- حتى ٣ طن ٢٥ جنيه / ساعة
- أكثر من ٣ - ٥ طن ٤ جنيه / ساعة
- أكثر من ٥ - ١٠ طن ٦ جنيه / ساعة
- ما هو أكثر من ١٠ طن ٧٥ جنيه / ساعة

٢ - ونش تلسکوبى أو عادى :

- حتى ٢٥ طن ٧٥ جنيه / ساعة
- أكثر من ٢٥ طن ١١٥ جنيه / ساعة

<u>٣ - بيلودر :</u>
عرض حتى ٣ أمتار ٦ جنيه/ ساعة
أكثر من ٣ أمتار ٩ جنيه/ ساعة
<u>٤ - لوري قلاب :</u>
حتى ٥ طن ٥٥ جنيه/ ساعة
أكثر من ٥ - ١٠ طن ٧٥ جنيه/ ساعة
أكثر من ١٠ طن ٩ جنيه/ ساعة
<u>٥ - لوري عادي :</u>
حتى ٥ طن ٤٥ جنيه/ ساعة
أكثر من ٥ - ١٠ طن ٧ جنيه/ ساعة
أكثر من ١٠ طن ٨٥ جنيه/ ساعة
<u>٦ - عربة فنطاس :</u>
حتى ٥ طن ٥٥ جنيه/ ساعة
أكثر من ٥ - ١٠ طن ٧٥ جنيه/ ساعة
أكثر من ١٠ طن ١٠٥ جنيه/ ساعة
<u>٧ - جرار :</u>
حتى ٥ حصان ٤٥ جنيه/ ساعة
أكثر من ٥ حصان ٦ جنيه/ ساعة
<u>٨ - المقطورة :</u>
حتى ١٠ طن ٥٥ جنيه/ ساعة
أكثر من ١٠ طن ٧٥ جنيه/ ساعة

- ٩ - عربة ورشة مجهرة ١١٥ جنيه / ساعة
- ١٠ - سلم محمول على عربة ١١٥ جنيه / ساعة
- ١١ - المجريدر ٣٠ جنيه / ساعة
- ١٢ - الميكروباص حتى ١١ راكب ٣ جنيه / يوم عمل
- ١٣ - ميني باس حتى ٢٥ راكب ٤٥ جنيه / يوم عمل
- ١٤ - أتوبيسات ٩ جنيه / يوم عمل

١٥ - عربة إسعاف :

- (أ) داخل المدينة ٤٥ جنيه للحركة الواحدة
- (ب) خارج المدينة (بعد أقصى ٣ كيلومتر) ١١٥ جنيه للحركة الواحدة
- ١٦ - عربة قمامنة ٦ جنيه / ساعة

١٧ - الهراس :

- حتى ٧ طن ٤ جنيه / ساعة
- ما هو أكثر من ٧ طن ٥٥ جنيه / ساعة
- ١٨ - المحرقة ١٥ جنيه للطن
- ١٩ - تحاسب الشركات الأجنبية على أساس الجنيه المصري يعادل دولار أمريكي .

ثالثا - الحوض الجاف والقرقفات :

١ - الحوض الجاف :

- مقابل الانتفاع عن كل يوم من يومى الدخول والخروج ٤٤ دولار
- مقابل الانتفاع عن كل يوم من الأيام التالية للدخول ٣٣ دولار
- مقابل الانتفاع عن الوحدة بعد اليوم العاشر ٤٤ دولار

٢ - الفرقات :(أ) الفرق حتى ٢٠٠ طن :

- مقابل الانتفاع عن كل يوم من يومى الرفع والإزال ٢٢٠ دولار
- مقابل الانتفاع عن كل يوم من الأيام التالية للرفع ١٦٥ دولار
- مقابل الانتفاع عن كل يوم بعد اليوم العاشر ٢٢٠ دولار

(ب) الفرق أكثر من ٢٠٠ طن حتى ٤٠٠ طن :

- مقابل الانتفاع عن كل يوم من يومى الرفع والإزال ٢٧٥ دولار
- مقابل الانتفاع عن كل يوم من الأيام التالية للرفع ٢٢٠ دولار
- مقابل الانتفاع عن كل يوم بعد اليوم العاشر ٢٧٥ دولار

(ج) الفرق أكثر من ٤٠٠ - ٦٠٠ طن :

- مقابل الانتفاع عن كل يوم من يومى الرفع والإزال ٣٨٥ دولار
 - مقابل الانتفاع عن كل يوم من الأيام التالية للرفع ٢٧٥ دولار
 - مقابل الانتفاع عن كل يوم بعد اليوم العاشر ٣٨٥ دولار
- (د) تحاسب السفن الرافعة للعلم المصرى على أساس الدولار الأمريكى يعادل الجنيه المصرى .

رابعا - السيارات بأنواعها / المعدات التي تدخل للعمل في المينا :

يتم تحصيل المبالغ الموضحة فيما بعد عن كل سيارة (ملاكي - أجرة - نصف نقل بيك أب) أو عربة لورى أو معدة تدخل للعمل بالميناء مقابل استخدام مراافق المينا :

١ - تصريح دخول عن اليوم الواحد (يبدأ اليوم «٢٤ ساعة» من الساعة الثامنة صباحاً) :

(أ) السيارات الملاكي ، الأجرة ، النصف نقل بيك أب :

- عن ٨ ساعات من وقت دخول المينا ٢ جنيه
- ما زاد عن ذلك ٥ جنيه / ساعة

(ب) الميكروباس والأتوبيس :

- عن ٨ ساعات من وقت دخول الميناء ٣ جنيهات
- ما زاد عن ذلك ٥ جنية / ساعة

(ج) عربة نقل بدون مقطورة :

- عن ٨ ساعات من وقت دخول الميناء ٥ جنيهات
- ما زاد عن ذلك جنيه / ساعة

(د) عربة نقل بمقطورة :

- عن ٨ ساعات من وقت دخول الميناء ١٠ جنيهات
- ما زاد عن ذلك ١٥ جنية / ساعة

(ه) عربة تريللا سطح أو كاسحة أو كلارك أو ونش شوكة :

- عن ٨ ساعات من وقت دخول الميناء ١٠ جنيهات
- ما زاد عن ذلك ١٥ جنية / ساعة

(و) أوناش على كاوش أو حصيرة :

- عن ٨ ساعات من وقت دخول الميناء ١٥ جنيهًا
- ما زاد عن ذلك ٤ جنية / ساعة

تعفى من الفئات المشار إليها السيارات والمعدات المملوكة للمصالح الحكومية

العاملة بالميناء وكذا التابعة للقوات المسلحة والشرطة .

٤ - تصريح دخول ربع سنوي / سنوى للعمل بالميناء للجهات التى تطلب تصريح دخول لعرباتها ومعداتها ، تكون قيمة الاشتراك الربيع سنوى/ السنوى كالتالى :

مدة الاشتراك	البيان
سنوى	ربع سنوى
١ - السيارات الملاكي	٢٧ . ٧٥ جنيهًا
٢ - السيارات البيك أب	٢٧ . ٧٥ جنيهًا
٣ - الأتوبيس أو الميكروباص أو المينى باس	٢٧ . ٧٥ جنيهًا
٤ - سيارة نقل بدون مقطورة	٤٥ . ١٤٥ جنيهًا
٥ - سيارة نقل بمقطورة	٩٠ . ٢٥ جنيهًا
٦ - التريللا أو الكاسحات	٩٠ . ٢٥ جنيهًا
٧ - الأوناش والمعدات الثقيلة	١٣٥ . ٣٧٥ جنيهًا
٨ - ونش شوكة	١٣٥ . ٣٧٥ جنيهًا

لا يستخدم هذا الاشتراك فى أيام الإجازات الرسمية والاعطلات الأسبوعية ولا يتم استخدام هذا الاشتراك إلا فس الدخول والخروج من الميناء بين الساعة ٨ صباحاً حتى الساعة ٨ مساءً ، وفي حالة المبيت يتم التحاسب بالمقابل المحدد للنبيت .

شروط عامة :

أولاً - بالنسبة للمعدات :

١ - يعتبر يوم العمل الرسمي ٨ ساعات تبدأ من الساعة ٨٠٠ صباحاً .

٢ - في حالة السماح باستخدام المعدات سواء البرية أو البحريه خارج المينا ،

تضاعف الفئات بنسبة (١٠٠٪) .

٣ - يضاف (٢٥٪) من القيمة المحددة في حالة العمل للوحدات البرية أو البحريه

بعد مواعيد الأعمال الرسمية .

٤ - لا يسمح باستخدام المعدات المرخص بها للعمل لجهات متخصصة بتغييرها للغير

إلا بتصديق من هيئة المينا ولا يسمح بدخول أي معدات للعمل بالميناء إلا بتصديق

من هيئة المينا .

ثانياً - بالنسبة للخوض الجاف والقرفات التابعة للهيئة :

١ - في حالة تصنيع كراسى جديدة للوحدة يتم الاتفاق على التكلفة في حينه .

٢ - أي إصلاحات أخرى غير المذكورة في طلب التشغيل يتفق عليها بعد المعاينة .

٣ - في حالة انتهاء جميع الأعمال الروتينية والأعمال المطلوبة لكل وحدة وسداد

المستحقات يجب إزالة الوحدة فوراً بالخوض الجاف أو القرفات .

٤ - يجب موافقة الهيئة مسبقاً على قيام الجهة الطالبة بعمل المراشمة .

- ٥ - يدفع (٥٪) أمانة من تحت حساب العملية من المعايضة التقديرية طبقاً للطلب المقدم من العميل بالإصلاحات المطلوبة للعملية بالكامل .
- ٦ - يتعهد العميل بسداد باقي قيمة التكاليف للعملية بالكامل قبل إزالة الوحدة من القرق بشيك مقبول الدفع أو نقداً .
- ٧ - في حالة عدم سداد العميل باقي العملية بعد انتهاء الإصلاحات المطلوبة منه في أمر الشغل الخاص بالوحدة توقع غرامة التأخير بواقع (١٠٠٪) من مقابل الانتفاع اليومي عن كل يوم للوحدة وذلك عن كل يوم تأخير .
في حالة استمرار العميل في عدم سداد المستحق للهيئة وحتى اليوم السابع يتم التحفظ على الوحدة وتتتخذ الإجراءات القانونية لتحصيل مستحقات الهيئة .
- ٨ - إذا عدل الطالب عن طلبه يتحمل بالمصاريف التي تكبدها الهيئة في عملية التحضير للعملية .
- ٩ - تزداد فئات مقابل الانتفاع عن يومي السحب والإزاله بواقع (٥٪) من أيام الجمع والاعطلات الرسمية والأعياد .
- ١٠ - تزداد نسبة (٢٥٪) من الفئات في غير أوقات العمل الرسمية و(٥٪) في الفترة من الغروب إلى الشروق .
- ١١ - يعتبر كسر اليوم يوماً كاملاً وكسر الساعة ساعة كاملة عند المحاسبة .

مrfق (٢)

القواعد الخاصة بأجور عمليات المساعدة في الإنقاذ

التي تقوم بها هيئات الموانئ المصرية للسفن الرافعه لعلم أجنبي

أولاً - تقدم طلبات المساعدة في الإنقاذ من السفن مباشرة أو من الجهة أو الشركة التي تتبعها إلى الهيئة العامة للميناء ، ولا يعتبر الطلب مقبولاً إلا بموافقة رئيس الهيئة أو من يفوضه كتابة ، ويجوز في أحوال الاستعجال التي تستدعي السرعة القصوى أو عند الاستغاثة بالوسائل المتّبعة أن تصدر هذه الموافقة شفاهة على أن تعزز كتابة في أقرب وقت ممكن مع التزام الطالب بسداد التكاليف طبقاً للفاتورة المستخرجة من الهيئة مع اعتبار قيمة الفاتورة هي التكلفة النهائية ولا يجوز الطعن فيها .

ثانياً - يحرر بين الهيئة العامة للميناء والسفينة أو الجهة الطالبة أو الوسيطة عقد وإقرار كتابي ينص فيه على أن الوحدات مطلوبة لعملية المساعدة في الإنقاذ وأن الطرف الثاني قد اطلع على التعريفة المنصوص عليها في هذه اللائحة وقبل معاملته بالفاتات الواردة بها وذلك بعد إيداع تأمين يعادل نصف التكاليف التقديرية الكلية وتكون قيمته تحت طلب الهيئة العامة للميناء ، على ألا يقل قيمة مبلغ التأمين عن ألف دولار .

ويكتفى في الحالات العاجلة بالحصول على إقرار كتابي من السفينة أو الجهة الطالبة أو الوسيطة يتضمن البيانات السابقة بعد دفع التأمين الذي تحدده الهيئة على أن تستوفى إجراءات التعاقد بعد ذلك .

ويوقع العقد عن الهيئة رئيسها أو من يفوضه في ذلك .

ثالثاً - تحدد فئات وأجور تشغيل الوحدات والمعدات والأفراد والأدوات والخبرة الفنية وكذلك مصاريف الانتقال وبدل السفر في حالة المساعدة في الإنقاذ ، على الوجه الآتى :

(أ) مقابل وحدات الإنقاذ التابعة للهيئة :

عن اليوم محسوباً على أساس ٢٤ ساعة تبدأ من ساعة بدء التحرك مع اعتبار جزء اليوم يوماً كاملاً :

• قاطرة إنقاذ أقل من ١٥٠٠ حصان ٣٠٠٠ دولار

- قاطرة إنقاذ من ١٥٠٠ إلى أقل من ٢٠٠٠ حصان ٤ دولار
- قاطرة إنقاذ من ٢٠٠٠ حصان فأكثر ٥ دولار
- لنش غطس عميق (مجهز) ١٥٠٠ دولار
- لنش غطس عادي ٧٥٠٠ دولار
- لنش ركوب صغير ٤٥٠٠ دولار
- ونش عائم حتى ٣ طن ٧٥٠٠ دولار
- ونش عائم من ٣٠ - ٩٠ طن ١٥٠٠ دولار
- ونش أكثر من ٩٠ طن ٢٠٠٠ دولار
- فلوكة أو دنجى ٥ دولار

(ب) مقابل المعدات :

عن اليوم محسوباً على أساس ٢٤ ساعة تبدأ من ساعة التحرك مع اعتبار جزء اليوم يوماً كاملاً :

- طلمبة سحب حتى ٦٠ طن ٢٠٠ دولار
- طلمبة سحب أكثر من ٦٠ حتى ١٠٠ طن ٤٠٠ دولار
- طلمبة سحب أكثر من ١٠٠ - ٢٠٠ طن ٥٠٠ دولار
- طلمبة سحب أكثر من ٢٠٠ طن ١٠٠٠ دولار
- ضاغط هواء متنقل ٣٠٠ دولار
- مولد إلارة متنقل ٥٠٠ دولار
- ماكينة قطع ولحام متنقلة ٧٥٠٠ دولار
- ماكينة قطع ولحام تحت الماء ١٥٠٠ دولار

- كاميرا تصوير تحت الماء (فيديو) ١٠٠ دولار
(في الساعة شاملة كافة التكاليف)
 - بروطم حتى حمولة ١٠٠ طن ٣ دولار
 - بروطم أكثر من ١٠٠ طن ٥ دولار
- (ج) مقابل الأدوات :

تم المحاسبة عليها طبقاً للتكلفة الفعلية لها بالسوق المحلي مضافة إليها المصروف الإدارية بعد موافقة السيد رئيس الهيئة أو من يفوضه .

(د) مقابل أجور تشغيل الأفراد عن الساعة ويعتبر جزء الساعة ساعة كاملة :

- أخصائي فني غطس ١٥٠ دولار
- أخصائي فني إنقاذ ١٥٠ دولار
- أخصائي فني أعمال ١٥٠ دولار
- فرد فني إنقاذ ١٠٠ دولار
- فرد معاونة ٥٠ دولار
- فرد غطس عميق ١٠٠ دولار في الساعة
للمساعدة والبحث والكسح
- فرد غطس عميق ٢٠٠ دولار في الساعة
للقطع واللحام والتصبين
- فرد غطس خفيف ٧٥ دولار في الساعة
للمساعدة والبحث والكسح
- فرد غطس خفيف ١٠٠ دولار في الساعة
للقطع واللحام والتصبين

(ه) مقابل المعاينة :

تحسب على النحو التالي :

١ - بالنسبة للسفينة المجائحة أو المصابة :

(٥٪) من الحمولة دولار / طن × عدد الأيام + التكاليف الفعلية طبقاً للفئات الواردة بالفقرات (أ ، ب ، ج ، د) + المصاريف الإدارية ومصاريف الانتقال وبدل السفر في حالة المساعدة في الإنقاذ خارج حدود الميناء .

٢ - بالنسبة للسفينة الغارقة :

(١٠٪) من الحمولة دولار / طن × عدد الأيام + التكاليف الفعلية طبقاً للفئات الواردة بالفقرات (أ ، ب ، ج ، د) + المصاريف الإدارية ومصاريف الانتقال وبدل السفر في حالة الإنقاذ خارج حدود الميناء .

(و) المخبرة الفنية :

تقدر عند طلب تنفيذ عملية المساعدة في الإنقاذ بمبلغ يحدد بمعرفة قائد الإنقاذ في كل حالة على حدة حسب مدى الخطورة وكذا الظروف أو العوامل الجوية والبحرية السائدة بمنطقة العمل بعد اعتمادها من رئيس الهيئة ويعتبر قراره نهائياً في هذا الشأن .

(ز) مصاريف الانتقال وبدل السفر في حالة المساعدة في الإنقاذ خارج حدود الميناء :

يتتكلل الطالب بكلفة مصاريف وسائل المواصلات ونقل الأفراد والمعدات من الهيئة إلى مكان العمل وكذا نفقات الإعاشة بما في ذلك الانتقال أثناء العملية نفسها .

(رابعاً) تقدر قيمة المساعدة في الإنقاذ ، على النحو التالي :

(أ) في حالة إقامة المساعدة في الإنقاذ :

- ١ - التكاليف الفعلية طبقاً للبند ثالثاً من هذا المرفق .
- ٢ - قيمة الخبرة الفنية .
- ٣ - قيمة ما يكون قد فقد أو تلف من مهام أثناه عملية المساعدة في الإنقاذ .
- ٤ - (١٠٪) من هذه القيم كمصاريف إدارية .

٥ - مبلغ تحدده الهيئة ، ويراعى عند تقديره الآتي :

- ما تم المساعدة في إنقاذه من نفس ومال .

- قيمة تحدد طبقاً للمنفعة العائدة من عملية المساعدة في الإنقاذ .

(ب) في حالة عدم إقامة عملية المساعدة في الإنقاذ ، تحسب التكاليف كالأتي :

- التكاليف الفعلية طبقاً للبند ثالثاً من هذا المرفق .
- قيمة ما يكون قد تلف أو فقد من مهام أثناه عملية الإنقاذ .
- (١٠٪) من التكاليف الفعلية كمصاريف إدارية .

خامساً - تضاف نسبة (١٥٪) على إجمالي قيمة الفاتورة تصرف كمكافأة للأفراد الذين ساهموا في عملية المساعدة في الإنقاذ .

سادساً - يقصد بالمساعدة في الإنقاذ أن تكون هناك جهات قائمة بعمليات الإنقاذ للوحدة المستفيضة ويطلب مساعدة هيئة المينا في هذه العملية .

سابعاً - تحاسب السفن الرافعة للعلم المصري على أساس الدولار الأمريكي يعادل